

## السؤال

أود معرفة صحة أسانيد هذه الأحاديث ، وهي من مصنف ابن أبي شيبة . 1. حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : " من خاف من أمير ظلما فقال : رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وبالقرآن حكماً وإماماً أنجاه الله منه " . 2. حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن علقمة بن مرثد قال : " كان الرجل إذا كان من خاصة الشعبي أخبره بهذا الدعاء : اللهم إله جبريل وميكائيل وإسرافيل وإله إبراهيم وإسماعيل وإسحاق عافني ولا تسلطن أحدا من خلقك علي بشيء لا طاقة لي به ، وذكر أن رجلاً أتى أميراً فقالها فأرسله " . 3. حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن حفص عن الحسن بن الحسن : " أن عبد الله بن جعفر زوج ابنته فخلا بها فقال : إذا نزل بك الموت أو أمر من أمور الدنيا فطيع فاستقبله بأن تقولي : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، قال الحسن بن الحسن : فبعث إلي الحجاج فقلتهم ، فما قمت بين يديه فقال : والله لقد أرسلت إليك ، وأنا أريد أن أضرب عنقك ولقد صرت وما من أهل بيت أحد أكرم علي منك ، سلني حاجتك " . 4. حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر قال : " كنت جالسا مع زياد بن أبي سفيان فأتي برجل يحمل ، ما نشك في قتله ، قال : فرأيتك حرك شفتيه بشيء ما ندري ما هو ، فخلى سبيله فأقبل إليه بعض القوم فقال : لقد جيء بك وما نشك في قتلك ، فرأيتك حركت شفتيك بشيء ما ندري ما هو ، فخلى سبيلك ، قال : قلت : اللهم رب إبراهيم ورب إسحاق ورب يعقوب ورب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومنزل التوراة والإنجيل والزيور والقرآن العظيم ، ادراً عني شر زياد " .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

فما ذكره السائل الكريم ليس من الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، وإنما من الآثار الموقوفة على بعض الصحابة والتابعين ، وعلى كل فهذا بيان درجة أسانيدنا ، من حيث الصحة والضعف :

الأثر الأول :

عن أبي مجلز ، بكسر الميم وفتح اللام ، هو لاحق بن حميد بن سعيد بن خالد ، من ثقات التابعين ، سمع من بعض الصحابة كابن عمر ، وابن عباس ، وأسامة بن زيد ، وأنس بن مالك، وغيرهم

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (29181) من طريق يزيد بن هاون ، عن عمران بن حدير ، عن أبي مجلز قال : " مَنْ خَافَ مِنْ أَمِيرٍ ظُلْمًا ، فَقَالَ: " رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَبِالْقُرْآنِ حَكْمًا وَإِمَامًا ، أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْهُ " .

وإسناده صحيح عن أبي مجلز ، رجاله ثقات ، وقد صححه الشيخ الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (2239) .

الأثر الثاني :

عن الشعبي ، وهو عامر بن شراحيل ، الإمام الفقيه ، من أكابر التابعين ، روى عن بعض الصحابة ، وكان من أوعية العلم وسادة الفقهاء في زمانه .

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (29180) من طريق أبي أسامة عن مسعر ، عن علقمة بن مرثد ، قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ مِنْ خَاصَّةِ الشَّعْبِيِّ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ: "اللَّهُمَّ إِلَهَ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَإِسْرَافِيلَ ، وَإِلَهَ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْمَاعِيلَ ، وَإِسْحَاقَ ، عَافِنِي وَلَا تُسَلِّطَنَّ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ لَا طَاقَةَ لِي بِهِ ." وَذُكِرَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَمِيرًا ، فَقَالَهَا فَأَرْسَلَهُ ."

وإسناده صحيح ، رجاله ثقات أئمة .

الأثر الثالث :

عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه .

هذا الأثر روي مرفوعا وموقوفا ، والصحيح أنه موقوف .

والخلاف فيه على أحد رواته ، وهو مسعر بن كدام

حيث رواه وكيع كما في "المصنف" لابن أبي شيبة (29179) ، ويحيى بن سعيد وسفيان كما في "عمل اليوم والليلة" للنسائي (642) (644) ، وابن فضيل كما في "الدعاء" للضبي (86) ، جميعا عن مسعر عن أبي بكر بن حفص ، عن الحسن بن الحسن ، أن عبد الله بن جعفر ، زوج ابنته فخلا بها ، فقال: إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ ، أَوْ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَظَلِمَ ، فَاسْتَقْبِلِيهِ بِأَنْ تَقُولِي: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ: "فَبَعَثَ إِلَيَّ الْحَجَاجُ ، فَقَلْتُهُنَّ فَمَا قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَضْرِبَ عَنْقَكَ ، وَلَقَدْ صِرْتُ وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ أَحَدٍ أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ ، سَلْنِي حَاجَتَكَ ." .

وخالفهم : سليمان التيمي ، ومحمد بن بشر كما في "عمل اليوم والليلة" للنسائي (641) و (645) ، فروياه عن مسعر عن أبي بكر بن حفص ، عن الحسن بن الحسن ، أن عبد الله بن جعفر ... به ، إلا أنه قال في آخره : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلْمَهُ هُوَ لِأَنَّ الْكَلِمَاتِ .

والراجع من ذلك قول الجماعة ؛ أنه موقوف .

وقد سُئِلَ أبو حاتم عن الطريق المرفوع - كما في العلل ، لابنه (1997) - فقال : " هَذَا خَطَأٌ ؛ روى غيرُ واحدٍ عن مِسْعَرٍ لا يُوصِلُونَهُ ". اهـ

ويروى الأثر من وجه آخر عن عبد الله بن جعفر ، وهو ما أخرجه أحمد في "مسنده" (1762) ، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (646) ، من طريق حماد بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن أبي رافع ، عن عبد الله بن جعفر ، أنه زَوَّج ابنتَهُ مِنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسُفَ ، فَقَالَ لَهَا : إِذَا دَخَلَ بِكَ فَقُولِي : " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ هَذَا .

قَالَ حَمَادٌ : فَطَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ : " فَلَمْ يَصِلِ إِلَيْهَا " .

وهذا الوجه ضعيف ، وضعفه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (5/74) لأجل جهالة عبد الرحمن بن أبي رافع .

الأثر الرابع :

عن الشعبي

أخرجه ابن أبي شيبه في "مصنفه" (29178) ، والطبراني في "الدعاء" (1065) ، والضيبي في "الدعاء" (64) ، وابن أبي الدنيا في "الفرج بعد الشدة" (68) ، جميعاً من طريق حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَأُتِيَ بِرَجُلٍ يُحْمَلُ ، مَا نَشَكُّ فِي قَتْلِهِ ، قَالَ : فَرَأَيْتَهُ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِشَيْءٍ مَا نَدْرِي مَا هُوَ ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : لَقَدْ جِيءَ بِكَ وَمَا نَشَكُّ فِي قَتْلِكَ ، فَرَأَيْتَكَ حَرَّكَتَ شَفَتَيْكَ بِشَيْءٍ مَا نَدْرِي مَا هُوَ ، فَخَلَّى سَبِيلَكَ ، قَالَ : قُلْتُ : " اللَّهُمَّ رَبِّ إِبْرَاهِيمَ وَرَبِّ إِسْحَاقَ ، وَرَبِّ يَعْقُوبَ ، وَرَبِّ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَإِسْرَافِيلَ ، وَمَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ، اذْرَأْ عَنِّي شَرَّ زِيَادٍ ، فَدَرَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَرَّهُ " .

وإسناده صحيح ، رجاله أئمة ثقات .

هذا وقد ذكر الإمام الشوكاني أثر الشعبي وأبي مجلز في "تحفة الذاكرين" (ص299) ثم قال : " وهذا الأثر والذي قبله يمكن أن يكونا مرويين عن الصحابة رضي الله عنهم ، ويمكن أن يكون مستند هذين الإمامين الكبيرين التجريب ؛ فإنهما قد جرباه فوجداه صحيحاً ". اهـ

ومثل هذه الأمور التجريبية : إذا قيلت على وجه التداوي في محله ، أو الرقى ، أو التعوذات من الأمور المرهوبة ، ونحو ذلك : فلا يظهر بها بأس إن شاء الله ، وقد مر حال من عمل من السلف بها ؛ وإنما الممنوع ، الذي يحتاج إلى توقيف : هو باب التعبد المحض لله .

والله أعلم .